EXPRO
هيئة كفاءة الإنفاق والمشروعات الحكومية
Expenditure & Projects Efficiency Authority

الدليل الإرشادي للتكلفة التقديرية

مايو 2024

نوع الوثيقة	دليل ارشادي
تصنيف الوثيقة	عام
رقم الإصدار	1

رقم الوثيقة: EXP-AN0-GL-000010
رقم الإصدار: 000

إشعار هام وإخلاء مسؤولية

هذا المستند هو ملكية حصرية لهيئة كفاءة الإنفاق والمشروعات الحكومية، ويعد هذا الإشعار والشروط الواردة به جزءا لا يتجزأ من ويتم قراءة هذا المستند بأكمله بما في ذلك شروط هذا الإشعار الهام.

يجوز للجهات الحكومية الإفصاح عن محتوى هذا المستند أو جزء منه لمستشاريها و/أو المتعاقدين معها شريطة أن يتضمن هذا الإشعار.

أي استخدام أو إجراءات تنبثق عن هذا المستند أو جزءٍ منه من قِبل أي طرف بما في ذلك الجهات العامة و/أو مستشاريها و/أو المتعاقدين معها، يكون على المسؤولية التامة لذلك الطرف، ويتحمل المخاطر المرتبطة به.

تُخلي الهيئة مسؤوليتها أو تبعات من أي التزامات لأيّ طرف آخر مهما كانت طريقة نشوئها فيما يتعلق أو يتصل باستخدام هذا المستند (بما في ذلك الخسائر ولأضرار مهما كانت طبيعتها والتي يُرفع بها مطالبات بصرف النظر عن الأسس التي بُنيت عليها بما في ذلك الإهمال أو أخلافه). وتسري أحكام نظام المنافسات والمشتريات الحكومية الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/128) وتاريخ 1440/11/13هـ واللائحة التنفيذية لنظام المنافسات والمشتريات الحكومية الصادرة بالقرار الوزاري رقم (1242) وتاريخ 1441/3/21هـ، والمعدلة بالقرار الوزاري رقم (3479) وتاريخ 1441/8/11هـ، في حال وجد تعارض في هذا الدليل.

- تسري صلاحية هذا المستند وما يتضمنه من محتويات وفق الشروط الواردة به واعتبارا من تاريخ إصداره.

يُقدم هذا الدليل من قبل هيئة كفاءة الإنفاق والمشروعات الحكومية وفقا لدورها في نظام المنافسات والمشتريات الحكومية

حسب المادة (الرابعة عشرة) من النظام دون إخلال باختصاص الهيئة العامة للصناعات العسكرية، وتنفيذا لأحكام النظام؛ تختص الجهة المختصة بالشراء الموحد (هيئة كفاءة الإنفاق والمشروعات الحكومية) بما يلي:

1. تحديد الأعمال والمشتريات التي تحتاج إليها أكثر من جهة حكومية، وتوحيد مواصفاتها الفنية، ومباشرة جميع إجراءات طرحها، وتلقي العروض ودراستها واختيار أفضلها، وإبرام اتفاقيات إطارية في شأنها نيابة عن الجهات الحكومية وفقا لأحكام النظام.

2. إعداد قوائم بالأعمال والمشتريات المبرم في شأنها اتفاقيات إطارية، وتمكين الجهات الحكومية من الاطلاع عليها وعلى ما تضمنته الاتفاقيات الإطارية من بنود من خلال البوابة.

3. مراجعة ما ترفعه إليها الجهات الحكومية من دراسات جدوى وتكاليف تقديرية للمشتريات والأعمال التي تتولى طرحها، وما يتعلق بها من وثائق للمنافسة ووثائق للتأهيل المسبق -إن وجد- وإبداء الرأي في شأنها خلال مدة تحددها اللائحة.

4. إعداد نماذج وثائق المنافسات ووثائق التأهيل المسبق، ونماذج للعقود، ونماذج تقييم أداء المتعاقدين، وأي وثيقة أخرى تتطلبها طبيعة الأعمال أو المشتريات؛ بما يتفق مع أحكام النظام واللوائح المنصوص عليها في المادة (السادسة والتسعين) من النظام.

5. إعداد البرامج التدريبية الازمة لتطوير مؤهلات ومهارات القائمين على تطبيق أحكام النظام في الجهات الحكومية.

الفهرس

مقدمة 6

نظرة عامة عن التشريعات وأفضل الممارسات للحصول على التكلفة التقديرية 8

تعليمات وإرشادات حول التكلفة التقديرية 12

المنهجية المقترحة للحصول على التكلفة التقديرية وتحسين دقتها وأبرز الممارسات الخاطئة 14

01
مقدمة

01 مقدمة

التعريف

التكلفة التقديرية هي الأسعار التي تضعها الجهة الحكومية لبنود الأعمال والمشتريات الخاصة بالمنافسة، ويمثل مجموعها الحد الأعلى للقيمة الإجمالية المتوقعة للعقد

الغاية

توفير إطار عمل محدد وواضح للجهات الحكومية لتحديد التكلفة التقديرية للمشروعات والمشتريات

تعزيز الشفافية والمساءلة في عملية تحديد التكلفة التقديرية.

توجيه وتسهيل عملية جمع وتحليل البيانات اللازمة لتحديد التكلفة التقديرية بشكل دقيق.

المستهدفات والأثر

التحسين المستمر

يسعى الدليل إلى تحسين الأداء والكفاءة في عملية تحديد التكلفة التقديرية من خلال توفير الممارسات الصحيحة وتحديد الممارسات الشائعة الخاطئة.

تحقيق القيمة

يعمل الدليل على تحقيق أفضل قيمة ممكنة للمشروعات والمشتريات الحكومية، مما يؤدي إلى تحقيق توفير في التكلفة وزيادة في الجودة.

زيادة الثقة والشفافية

يساهم الدليل في زيادة الثقة والشفافية بين الجهات الحكومية وبينها وبين الموردين والمتعاقدين، وذلك من خلال تحديد وتوضيح آلية تحديد التكلفة التقديرية بشكل واضح.

توحيد المعايير

يسعى الدليل إلى توحيد المعايير والأساليب المستخدمة في تحديد التكلفة التقديرية عبر مختلف الجهات الحكومية، مما يسهل عملية المراجعة والتحليل ويضمن تحقيق مستوى معين من الجودة والتناسق.

02
أفضل الممارسات للحصول على التكلفة التقديرية

02 نظرة عامة عن التشريعات وأفضل الممارسات للحصول على التكلفة التقديرية

تشريعات خاصة بالتكلفة التقديرية

- نصت المادة (السابعة) من اللائحة التنفيذية "على الجهة الحكومية أن تعرض على مركز تحقيق كفاءة الإنفاق دراسة الجدوى والتكلفة التقديرية ووثائق المنافسة ووثائق التأهيل المسبق -إن وجدت- وما اتخذته من إجراءات في الأعمال والمشتريات التي تزيد تكلفتها التقديرية على (خمسة وعشرين) مليون ريال، ويجوز للمركز -بموافقة الوزير- تعديل هذا المبلغ".
- ولضمان وجود قيمة تقديرية مناسبة للمشروع، نصت المادة (السابعة والعشرون) من اللائحة التنفيذية الأخذ بعين الاعتبار العناصر التالية:

1. مع مراعاة ما ورد في المادة (الثالثة والعشرين) من النظام، تقوم الجهة الحكومية بوضع تكلفة تقديرية استرشادية للأعمال في جداول البنود والكميات الخاصة بالمنافسة؛ مع الاستعانة بالجهاز الفني الذي شارك في إعداد المواصفات وغيره من الجهات المتخصصة بالتسعير، ويجب الأخذ في الاعتبار -عند وضع التكلفة كافة ما يلي:

أ- التكلفة السائدة في السوق. عبر جمع البيانات (التي تضمن التكاليف) من الموردين قبل طرح المنافسة مع الأخذ في الاعتبار القيمة الإجمالية القصوى المتوقعة للعقد.

ب- التكلفة التي سبق التعامل بها. مع مراعاة أية تغييرات في نطاق العمل إذا كانت موجودة

ج- المرجعيات السعرية المعتمدة داخليا وخارجيا.

د- بيانات التكلفة الصادرة عن الجهات المتخصصة، إن وجدت.

هـ- التكاليف التقديرية للأعمال والمشتريات التي تعدها هيئة كفاءة الإنفاق والمشروعات الحكومية وفقا للبيانات والمرجعيات الواردة في هذه المادة.

و- أن تعكس الأسعار القيمة الفعلية للأعمال والمشتريات المطروحة.

ز- أن توضع التكاليف التقديرية في ملف إلكتروني مشفر يتم إرساله إلى رئيس لجنة فحص العروض قبل إعلان المنافسة.

2. على الجهة الحكومية وهيئة كفاءة الإنفاق والمشروعات الحكومية وجميع المشاركين في وضع التكاليف التقديرية المحافظة على سريتها.
3. تلغى المنافسة في حال عدم وضع الجهة الحكومية تكلفة تقديرية لها.

02 نظرة عامة عن التشريعات وأفضل الممارسات للحصول على التكلفة التقديرية

#	أسلوب التقدير	التوضيح
1	الأسعار السائدة في السوق	الشرح: تستلزم عملية اعداد القيمة التقديرية للمشتريات تجميع قائمة شاملة بالأسعار المتداولة ضمن السوق، حيث يتم بناء هذه القائمة عبر استقصاء الأسعار النموذجية للسلع والخدمات المعنية، من دون الدخول في تواصل مباشر او رسمي مع الجهات المزودة. فالهدف هو تكوين فهم واضح لمستوى الأسعار بناء على معلومات موجودة او يمكن الحصول عليها عبر طرق غير رسمية كالمقارنات السوقية، استعراض العروض المتاحة أو تحليل الأسعار في تعاملات سابقة، وذلك لضمان تقديم تقدير دقيق ومنطقي يستخدم كأساس لتحديد القيمة التقديرية للمناقصة المرتقبة.
2	الأسعار التي سبق التعامل بها	الشرح: تعتمد هذه الطريقة على استخدام الأسعار التي تم التعامل بها في عقود سابقة، مع الأخذ في الاعتبار أي تغييرات في نطاق العمل. المثال: إذا كانت الجهة قد اشترت معدات مكتبية في السنة الماضية بسعر معين، فيمكن استخدام هذا السعر كمرجع، مع تعديله وفقا لأية تغييرات في المواصفات أو الأسعار الحالية.
3	المرجعيات السعرية المعتمدة داخليا وخارجيا	الشرح: تستخدم هذه الطريقة مرجعيات سعرية معترف بها داخليًا وخارجيًا، مثل الأسعار المنشورة في الدوريات المتخصصة أو القوائم السعرية للمؤسسات الرسمية. المثال: إذا كانت هناك منافسة لشراء مواد بناء، يمكن الرجوع إلى الأسعار المنشورة في دوريات البناء الرسمية أو قوائم أسعار الموردين المعترف بهم دوليًا.
4	بيانات الأسعار الصادرة عن الجهات المتخصصة	الشرح: هذه الطريقة تعتمد على استخدام بيانات الأسعار الصادرة من جهات متخصصة، إن وجدت. المثال: في حالة شراء معدات طبية، يمكن الاستعانة ببيانات الأسعار من الجهات الصحية المتخصصة أو المنظمات الدولية المعنية بالصحة.
5	التكاليف التقديرية للأعمال والمشتريات التي تعدها هيئة كفاءة الإنفاق والمشروعات الحكومية وفقا للبيانات والمرجعيات الواردة في هذه المادة	الشرح: تستند هذه الطريقة على التكاليف التقديرية التي تقوم بها هيئة كفاءة الإنفاق والمشروعات الحكومية، وفقا للبيانات والمرجعيات الواردة في المادة (السابعة) من اللائحة التنفيذية لنظام المنافسات والمشتريات الحكومية. المثال: إذا كانت الجهة تخطط لمشروع بناء طرق، فإن التكاليف التقديرية التي تعدها هيئة كفاءة الإنفاق يمكن أن تشمل تكلفة المواد، العمالة، والمعدات استنادًا إلى بيانات محدثة ودقيقة.

02 نظرة عامة عن التشريعات وأفضل الممارسات للحصول على القيمة التقديرية

تطوير قاعدة بيانات للمشاريع السابقة في الجهة الحكومية، تشتمل على الأسعار التي سبق التعامل بها، والتكاليف التقديرية، والعروض المالية المقدمة؛ تسهيلاً للوصول لها.

إرشاد الجهة الحكومية في حال تنفيذ أعمالها عن طريق أسلوب المنافسة على مرحلتين، بإمكانية أن تطلب من المتنافسين -دون إلزامهم بذلك- تقديم أسعار استرشادية أو حدود سعرية للأعمال المراد تنفيذها، على ألا يُلزموا في المرحلة الثانية بتعديل عروضهم بما يتفق مع ما قدموه من أسعار استرشادية وحدود سعرية، أو أن تقيم عروضهم بناء عليها.

تفعيل قسم إدارة علاقات الموردين في التفاعل مع الموردين المعتمدين لدي الجهة الحكومية بناءً على نطاق المنافسة وطلب عروض الأسعار الاسترشادية للبنود.

تفعيل الشراكات الاستراتيجية مع الجهات الحكومية ذات الصلة بالاختصاص - إن وجد - (مثل الشراكة مع الهيئة الوطنية للأمن السيبراني لمشاركة التكاليف التقديرية للمنافسات المتعلقة بأنظمة الأمن السيبراني).

تفعيل دور إدارة المشتريات في التحقق من القيمة التقديرية بالتعاون مع الجهة الطالبة. حيث يقع دور تقدير القيمة التقديرية على الجهاز الفني الذي شارك في المواصفات والإدارة الطالبة. مع الأخذ بعين الاعتبار سرية التكلفة التقديرية، حيث لا يجب أن يتم لاطلاع عليها الا من قبل معدي التكلفة لحين فتح العروض.

مراعاة العوامل الاقتصادية في المملكة مثل تضخم الأسعار في المملكة خصوصاً عند الاعتماد على بيانات سابقة.

عند تحليل بيانات من مصادر متعددة، يراعى تحديد حد أعلى للقيمة الإجمالية المتوقعة للعقد.

ممارسة متميزة: عند الحاجة، يمكن تكوين إدارة متخصصة في دراسة التكاليف في مختلف المجالات، حيث تعمل على تحسين التكاليف التقديرية بعد مقارنتها بالعروض المقدمة بشكل دوري - كما هو الحال في الهيئة الملكية للجبيل وينبع.

03
تعليمات وإرشادات حول التكلفة التقديرية

03 تعليمات وإرشادات حول التكلفة التقديرية

التكلفة التقديرية وأساليب الطرح

الشراء المباشر:

للجهة الحكومية التعاقد بأسلوب الشراء المباشراذا كانت التكلفة التقديرية للأعمال والمشتريات لا تتجاوز مبلغ (مائة ألف) ريال .وفيه هذه الحالة تكون الأولوية في توجيه الدعوة للمنشآت الصغيرة والمتوسطة المحلية.

المنافسات المحدودة:

للجهة الحكومية التعاقد بأسلوب المنافسة المحدودة إذا كانت الأعمال والمشتريات لا تزيد تكلفتها التقديرية على (خمسمائة ألف) ريال. وذلك بدعوة أكبر عدد ممكن من المتنافسين على ألا يقل عددهم عن خمسة.

التكلفة التقديرية ورحلة المشتريات

معايير التأهيل اللاحق:

يجب على الجهة الحكومية في حال إجراء تأهيل لاحق لصاحب العرض الفائز أن تستخدم معايير تقيس النقاط التالية: القدرات المالية – القدرات الإدارية – القدرات الفني - حجم الالتزامات التعاقدية القائمة – حجم المشاريع المنجزة – الخبرات – حجم المشروع وطبيعته وكلفته التقديرية – نتائج التقييمات السابقة.

فحص العروض:

أ-لا يجوز استبعاد أي عرض بسبب تدني أسعاره إلا إذا قل بنسبة (25%) فأكثر عن التكلفة التقديرية والأسعار السائدة في السوق، بشرط أن تقوم لجنة فحص العروض بعد مراجعة التكاليف التقديرية بمناقشة صاحب العرض المنخفض، وأن تطلب منه كتابياً تقديم تفاصيل للعناصر المكوّنة لعرضه وشرح أسباب انخفاضه، وفي حال عدم اقتناع اللجنة بمقدرته على تنفيذ العقد، فيجوز لها التوصية باستبعاد العرض.

ب- تقوم لجنة فحص العروض –إذا كانت المنافسة تتطلب تقديم عرضين فني ومالي- بفتح ملف التكاليف التقديرية بعد تلقي اللجنة محضر لجنة فتح العروض للعروض المالية المقبولة فنياً.

ج- تقوم لجنة فحص العروض -إذا كانت المنافسة تتطلب تقديم العرض في ملف واحد- بفتح ملف التكاليف التقديرية بعد تلقيها محضر لجنة فتح العروض.

فتح ملفات التكاليف التقديرية والعروض المالية:

تقوم لجنة فحص العروض بفتح ملف التكاليف التقديرية وملفات العروض المالية في حال تقديم العروض في ملفين إلكترونيين مشفرين.

تعلن الأسعار للحاضرين من أصحاب العروض.

يجوز للجنة أن تطلب من المتنافسين -كتابة- إيضاح أي بيانات أو غموض في عروضهم؛ على ألا يخل ذلك بتكافؤ الفرص والمساواة بين المتنافسين وألا يؤدي إلى التغيير في مسائل جوهرية كالأسعار وألا يكون من شأن ذلك تحويل العرض المخالف للشروط والمواصفات إلى عرض مقبول، بشرط ألا يتم التواصل مباشرة بين الإدارات المختصة وبين أصحاب العروض إلا بموافقة لجنة فحص العروض.

التكلفة التقديرية والمنقولات

تُباع المنقولات التي تقل تكلفتها التقديرية عن (مائتي ألف) ريال؛ إما بالمزايدة العامة، أو بالطريقة التي تراها الجهة الحكومية محققة لمصلحة الخزينة العامة للدولة، بشرط أن تتيح الجهة المجال لأكبر عدد من المزايدين.

04
المنهجية المقترحة للحصول على التكلفة التقديرية وتحسين دقتها وأبرز الممارسات الخاطئة

04 المنهجية المقترحة للحصول على التكلفة التقديرية وتحسين دقتها وأبرز الممارسات الخاطئة

1. فهم وتحليل النظام واللوائح:

استعراض وتحليل النظام واللوائح لفهم الإطار القانوني والتوجيهات المتعلقة بتحديد التكلفة التقديرية للمشروعات.

2. تجميع وتحليل البيانات:

جمع بيانات الأسعار السائدة في السوق والأسعار التي سبق التعامل معها.

إنشاء قاعدة بيانات تضم المشاريع السابقة وتكاليفها التقديرية.

3. التواصل الفعال:

تعزيز التواصل مع الموردين والجهات الحكومية الأخرى ذات الاختصاص.

التواصل مع مدراء المشتريات في الجهات الحكومية الأخرى التي سبق وأن طرحت نطاقات عمل مشابهة.

4. المراجعة والتحقق من التكلفة التقديرية:

التحقق من التكلفة التقديرية بعد الإعداد من الجهة الطالبة بالمساعدة من الجهات ذات الاختصاص مع الحفاظ سرية القيمة التقديرية.

5. التوثيق والتقييم:

توثيق جميع الإجراءات وتقييم العملية بأكملها لتحديد أي تحسينات ممكنة للمستقبل.

6. تحسين الممارسات:

استخلاص الدروس المستفادة من الخطوات السابقة وتحديد المجالات القابلة للتحسين في تحديد التكلفة التقديرية والعمل على تطويرها

ممارسات شائعة خاطئة

- **التقييم غير الدقيق للتكاليف:**
تقع بعض الجهات الحكومية في خطأ تقييم التكلفة بشكل غير دقيق، مما يؤدي إلى تحديد قيمة تقديرية غير واقعية وينتج ذلك من عدم مقارنتها بأسعار مشاريع مشابهة بنطاق العمل.

- **عدم جمع البيانات الكافية من السوق**
تتجاهل بعض الجهات الحكومية أهمية جمع بيانات السوق المحدثة والتحقق من الأسعار السائدة من ثلاث موردين أو أقل قبل طرح المنافسات.

- **عدم وضع خطط للتدقيق والمراجعة:**
قد تتجاهل بعض الجهات الحكومية أهمية وضع خطط للتدقيق والمراجعة لضمان الالتزام بالمعايير والضوابط المحددة للتكلفة التقديرية مما يؤدي إلى العديد من الإلغاءات.

- **التأخر في إجراءات ما بعد الطرح:**
قد يؤدي التأخر في اتخاذ القرارات إلى تأخير العملية بأكملها وانسحاب الموردين لاختلاف الأسعار السائدة مما يؤدي إلى إلغاء المنافسات.

- **عدم توفر الاعتمادات المالية الكافية ودن الإشارة لذلك في وثائق المنافسة :**
تقع بعض الجهات في مشكلة ان التكلفة التقديرية تكون دون ارتباط مالي معتمد، يجب التأكد من توفر الارتباط المالي للتكلفة التقديرية للمنافسة قبل الترسية.

- **التفاوض مع المتنافسين:**
يجب أن يتم التفاوض مع المتنافسين بناء على التكلفة التقديرية الموضوعة والتي يجب أيضا ان تعكس الارتباط المالي المبدئي قبل الطرح، ولكن في حال كان جميع المتنافسين على سبيل المثال بعروض أعلى من قيمة الارتباط المالي والتكلفة التقديرية بعد التفاوض، لا يتم إلغاء المنافسة وتتفاوض اللجنة مع صاحب العرض الذي يليه وهكذا مع بقية أصحاب العروض إلى أن يُتوصل إلى سعر يتفق مع المبالغ المعتمدة، فإن لم يتم التوصل إليه؛ فللجهة الحكومية -بعد موافقة الجهة المختصة بالشراء الموحد- إلغاء بعض البنود أو تخفيضها للوصول إلى المبلغ المعتمد، على ألا يؤثر ذلك على الانتفاع بالمشروع أو ترتيب العروض

شكرًا

Expro.gov.sa